

تأجلوا الناس لفظ كان اليهود والنصارى بوخرون رواه ابو داود
 وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الله احب
 عندي الى اكل عظامي ورواه الزهري وعن مالك بن حبان قال
 دخلت انا وسروق على عائشة ام المؤمنين فقلت يا ام المؤمنين
 وعلان من احبب رسول الله صلى الله عليه وسلم احدنا جعل الاطيار
 ويجعل الصلاة والاخر فيجعل الاطيار وروى الصلاة قالت ايها الذي
 يجعل الاطيار ويجعل الصلاة قال قلنا عبد الله بن مسعود قال قلت كذا
 كان يصنع رسول الله صلى الله عليه وسلم في رواية والآخر ابو موسى
 وفي اخرى قال لهما سروق وعلان من احبب رسول الله صلى الله عليه وسلم
 كلاهما لا اذكر عن الجراحه ما جعل المغرب والافطار والآخر ابو
 المغرب والافطار فقالت من جعل المغرب والافطار قال عبد الله فقال
 هكذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصنع رواه مسلم والنسائي
 الا انه لم يسم المغرب وقال الصلاة وعن ابن عباس قال قال رسول
 الله صلى الله عليه وسلم انما عسر الانبا امرنا ان نجعل افطارنا ونوجر
 سحورنا ونضع امامنا على ما يلينا في الصلاة رواه ابو داود والبيهقي
 والطبراني وعن ابي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بكر و
 بالافطار واخر والسحور رواه ابن عدي وعن حكيم بن حزام قال قال
 رسول الله صلى الله عليه وسلم قال جعل الاطيار واخر والسحور رواه
 الطبراني وعن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قال الله تعالى احب عبادي الى عجلهم وطاروا واحمد والحمد
 وابن حبان وقال الزهري حسن غريب واخرج ابن مسعود فنه
 الرجل في دبه نجعل فطره الحديث وسباني وعن ابي الدرود اقال
 قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان نزل امني على سبني مما لم ينطقوا

بفطرهم

بفطرهم طلوع الجوزم رواه الطبراني وعن مهمل بن سعد لا تزال ابني
 علي بن ابي طالب تنتظر بفطرها الجوزم رواه ابن خزيمة والحاكم واستند
 من هذه الأحاديث ما هو متروك في هذا الشأن انه ليس للمصنف اذا تحقق
 الغروب ان يتأدرا لي تناول بفسر وهذه اهورا من غير من اعتنا
 بانها يستنجيل الفطر ولا فهو فدا فطره بالقرن وقرينة تعبير
 الجوزم وغيرها تناول بفسر ان سنة التجليل بفسر بفسر وان
 فائنه سنة اخرى واستند من حديث غائبة وفتها ان يجعل
 الفطر والصلاة هو الذي كان يفعله صلى الله عليه وسلم انه ليس
 بقدم تناول الفطر على الصلاة وهو ما يصرح به كلام الجمهور وصرح
 به في الاثر والحامد وبوجه الحديث الصحيح ايضا انه صلى الله عليه وسلم
 كان لا يرضي حتى يات به زطب وما يملكه في التضرع بذلك في خبر
 ابي داود وفيه يعلم انه صلى الله عليه وسلم كان يفطر قبل الصلاة اي
 يسرا لا يشغله عنها وقية فوايد يجعل الاطيار وتفترق المال للصلاة
 وفصل بين العباد والعبادة وما قدرته بغير ان من ربح ان
 السنة تاخير الفطر عن الصلاة لم يصب قال في المجموع ونزل الشافعي
 رضي الله عنه في الام على ان من جعل الفطر بلا عذر كان قسده به
 الفدية من كره والا فلا وفيما ذكرنا من الأحاديث التي رويها على الشبهة
 الذين يستحسنون تأخير الفطر الى ظهور الفجر وتل هذا هو السبب في كون
 الناس يحرمون جعل الفطر الايام اذا حروها كانوا اثار من السنة من تكبير
 بدعة الضعفة ولا يزالون يحرم ما اتبعوا السنة وأعرضوا عن البدعة
 ويؤيد ذلك الخبر السابق لا يزال الذين طاهرا مما جعل الناس الفطر
 لان اليهود والنصارى بوخرون صحبه من حبان وعمر وحزق فنقولنا
 اذا تخلف الغروب تأدا المذنب بالاجتهاد فلا يسن له نجعل الفطر قبله

سعي ان يستنجي ما لو اجتمعت الجماعة
 وارجح الاما او قرب اجرامه وكان
 عيش لو افطر على نحو التبرع به اسانه
 وحسن سنة الى حرمه ولو اشغلت بتطبيقه
 فنه في نفسه الحامد او فضيلة او الرقة
 او تكبيره الاجرام ح الاما فتجني هذا
 مذهب الاجرام ح الاما وتأخر الفطر
 والحامد تقدم ان المظهر من الاما
 ونحوه الاما فضل متساو وتعارض في
 حقه الاما منهم ما ذكره في
 الاما في كراهة الفطر
 ح الاما فتقسم اليه لان التفرقة
 غير لازم هنا وكلاهما عفو عنه